

قرار:

مادة ١ - منح الجنسية المصرية السيد / أسماء سليمان حسن عبد القادر الأردني الجنسية .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٣ (١٩٧٣) أبريل

أئم السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠٤ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ،

قرار:

مادة ١ - منح الجنسية المصرية للستة أشخاص الموضحة أسماؤهم بالكتف المرفق (السيد / عبد الله بهاء طرابيشي وآخرين) .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٣ (١٩٧٣) أبريل

أئم السادات

الجنسية	الاسم	مسلسل
سورى	السيد / عبد الله بهاء طرابيشي	١
باكستانى	السيد / أحمد ضياء الدين أمير الدين	٢
إيطالى	السيد / المونو اجستون بيلاتا	٣
روسى الأصل	السيد / مصطفى رجب على حسن عوف	٤
جزائرى	السيد / إبراهيم محمد الميهوب أحمد	٥
صينى	السيد / فؤاد فؤيد فوشنج هى سوت كى	٦

التركيب الكثائى :

٦٧ في المائة من النحاس .

٢٥ في المائة من البيكول .

والفرق المسموح به في التركيب الكثائى هو اثنان في المائة من وزن القطعة بالزيادة أو بالنقص .

القطر :

٢٥ ملليمترًا .

الوزن :

٥,٤ جراماً .

والفرق المسموح به في الوزن هو ثلاثة في المائة من وزن القطعة بالزيادة أو بالنقص .

نقش الوجه :

شارع سوق القاهرة الدولية - عبارة - سوق القاهرة الدولية ١٩٧٣

نقش الظهر :

جمهورية مصر العربية - الفتاة - للأربعين المحى والملاحدى .

العدد :

نصف مليون قطعة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٣ (١٩٧٣) أبريل

أئم السادات .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ،